بل اشتمالها على حقائق متعددة ولو كانت متعلقة بشيء واحد او اشياء متناسبة بحقيقة واحدة
لكانت كلها على واحد او لم يتمسس بحقيقة واحدة منتهية الى علم واحد **واعلم** ان الواجب على
الشارح في العلم ان يتصوره بوجه ما والا امتنع الشروع فيه بدونه واما تصوره برسمه فانما يجب
ليكون في شروعه على بصيرة وان يعتقد ان لذلك العلم غاية محصورة تترتب عليه سواء كان
ذلك الاعتقاد جازما او مطابقا للواقع او لا واما الاعتقاد بما هو غايته وغرضه في الواقع
فانما يجب ليكون سعيه بما يعده عشا على ما مر وليتراد سعيه في تحصيله اذا كانت تلك الغاية
مقصودة له وتمام تمييزه واما معرفته بان موضوع العلم اي شيء هو فليست بواجبة للشروع
بل هي زيادة البصيرة في الشروع **فقوله** لم يتم العلم المطلوب عنوانه يكون له بصيرة في طلبه
اراد به لم يتبين زيادة تبين ولم يكن له زيادة بصيرة لان التبين والبصيرة قد حصلا بتصوره برسمه
وقد تحقق بما تقرر ان مقدمة العلم المذكورة هنا ثلاثة اشياء احدها تصور العلم بوجه ما
او برسمه وثانيها التصديق بغاية موضوعية موضوعه **والاولى** ان يقول
مباحث الالفاظ ايضا من المقدمة لتوقف استفادة العلم وافادته على معرفة احوال الالفاظ
الا ان المصنف اورد هنا في صدر المقالة الاولى وقد يجعل من المقدمة ايضا بيان مرتبة العلم فيما
بين العلوم وبيان اسمه وبيان واضعه وبيان وجه تسميته باسمه والاشارة الى مسائله اجمالا
فهذه امور تسعة ثمانية منها متعلقة بالعلم المطلوب وموجبة تقديمه عند الطالب
ولزيادة بصيرته في طلبه وواحدة منها متعلقة بطريق استفادته اعني مباحث الالفاظ
والاسمى في التعليم ان تعلم كلها او اوفره يكتفي ببعضها ولا يجري في شيء من ذلك اضرورة تضاهي
الا في التصور بوجه ما والتصديق بغايته كما بينا ولذلك قال بعضهم اللوازم تقسيم المقدمة قبل
يعتبر في تحصيل العلم **قال** ولما كان بيان الحاجة الى المنطق يتبين الى معرفته برسمه
اقول وذلك لان بيان الحاجة اليه ان يتبين ان الناس يحتاجون اليه فذلك الشيء
يكون غايته وغرضه ويحصل بذلك معرفة العلم بغايته وهي تصوره برسمه **واما** بيان ماهية
العلم برسمه فلا يستقل به بيان الحاجة لجواز ان يكون رسمه شيء ذاتي دون غايته بطريق بيان الحاجة
اصلا متضمنا لبيان الماهية برسمها فلذلك اورد هنا المصنف بحث واحد وابتدأ ببيان الحاجة
فشرع في تقسيم العلم الى قسميه اعني التصور والتصديق لتوقفه عليه فان قلت لا حاجة فيه
الى هذا التقسيم بل يكفي ان يقال العلم ينقسم الى ضروري ونظري الى آخر المقدمات **قلت**
المقصود بيان الاحتياج فيقسمه اعني الموصل الى التصور والموصل الى التصديق فلو لم ينقسم
العلم الى التصور والتصديق ولم يتميز كل من منقسميه ضروريا ونظريا لم يمكن التمسك به في الضروري لجواز
ان يكون التصورات باسرها مثلا ضرورية فلا حاجة اذن في الموصل الى التصور فلا يثبت الاحتياج الى
جزئي المنطق فعلم وقد عرفت ان المقصود ذلك **قال** اما تصوره فلان
هذا التصور قد يكون تصورا واحدا كتصور الانسان وقد يكون متعددا بالنسبة كتصور الانسان
والكاتب مع نسبة ايضا اما تقييدية كالحيوان الناطق او اضافية كغلام زيد واما تامة غير خبرية
كقولك اضرب واما خبرية يشك فيها جاز كونه كذلك في التصورات لخلوها عن الحكم **واما** احوال التصديق
فليس فيها حكم ايضا الا من ادراك ما ليس تصديقا بالعقل بل بالقوة الخيالية كما سيجيء

بيان الحاجة الى العلم التصوري بغاية الغاية موقوف على العلم والعلم موقوف على تصوره برسمه

قال واما تصور معه حكم **اقول** هذا التصور كما يمكن ان يكون معه حكم اذا كان تصور
يحكم عليه ويحكم به والنسبة الحكمية حتى يكون اقتران الحكم به كما سيأتي **قال** اما التصور
اقول القسم الاول مشتمل على شيئين احدهما التصور والثاني كونه بلا حكم والقسم الثاني
مشتمل ايضا على شيئين احدهما التصور والثاني كونه مع حكم فاحتيج الى بيان التصور الذي هو
مشترك بين القسمين والى بيان الحكم جاز عدم الحكم يعرف بالمقايسة اليه وحينئذ يقع القسمان
بين يقسمان معا **قال** فذلك الضم اما ان يعود الى **اقول** جاز قيل يجوز ان يعود الى
العلم قلنا ما معنى توصيف تصور بعدم قيمته بل ينبغي ان يقف عليها **فان قلت**
مطلق التصور مراد في العلم كما سيصرح به فما الفائدة في الافتتاح بتقسيم العلم ثم بيان
مراده الذي هو تصور به في الحقيقة **قلت** الفائدة في ذلك التنبيه على ان التقسيم هو
العمدة في بيان الحاجة دون تصور به لانه مطلوب بوجه ما وذلك كاف في تقسيمه او التنبيه
على ان تقسيم العلم بذلك مشهور فيفسر مطلق التصور به يعلم انه مراد به لخارج بذلك في
قوله تنبيها على ان التصور لما يخلو الا **قلت** تقسيم العلم الى تصور فقط وتصور معه
حكم يدل على ان معنى التصور امر مشترك بين هذين القسمين فيفيد نادرا باقتران الحكم وتارة بعدمه
فقد علم بذلك ان التصور يطلق على ما يرادف العلم ويعم التصديق فلا حاجة بذلك الى ان يعود مطلق
التصور دون التصور فقط واما اخذ التصور على ما يقابل التصديق فذلك مطلوب والمتعارف
المشهور واما حمل قيد التعريف وهو خلو والتقسيم الاول يعلم منه الاخلاف على المعنى المشترك
دون الخلاف على خصوصية القسم الاول **قلت** الحال على ما ذكرت لا الى التعريف تنبيه
على ما يدل عليه التقسيم اذ ربما يغفل عنه ولهذا التنبيه فائدة يستظهر بها **قال**
استناد امر الى امر راجح اي **اقول** هذا رابع الحكم والاتصال به والانفصال بها ايضا
قال في مفهوم الكاتب الخ **اقول** تاخر ادراك مفهوم الكاتب عن ادراك
الانسان كما يقتضيه ثم ليس امرا واجبا بل هو استحسانا في حال الاول لو لم يلاحظ الذات اولا ثم
مفهوم الصفات واما ادراك نسبة ثبوت الكتابة للانسان فلا بد ان يتاخر عن ادراكهما معا
قال بمعنى ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة **اقول** يريد انا لا نعني
بادراك وقوع النسبة او لا وقوعها ان يدرك معنى الوقوع او اللاوقوع مضافا الى النسبة فان
ادراكهما بهذا المعنى ليس حكما بل هو ادراك مركب تقييدي من قبيل الاخبار بل نعني بادراك
الوقوع ان يدرك ان النسبة ليست بواقعة ويسمى هذا الادراك حكما ايجابيا وبادراك عدم الوقوع
او لا وقوعها يجب ان يتاخر عن ادراك النسبة الحكمية كما يجب تاخر ادراكهما عن ادراك
هو ايضا **قال** وربما يحصل ادراك النسبة الحكمية بدون الحكم **اقول** لا خفاء
في تمايز ادراك الانسان وادراك مفهوم الكاتب وادراك النسبة بينهما وانما الالتباس بين
ادراك النسبة الحكمية وبين الادراك الذي سميناه حكما ولذلك اشار الى تمايزهما فقال ربما
يحصل ادراك النسبة الحكمية بدون الحكم فان المتشكك في النسبة الحكمية متردد فيها وفي وقوعها
ولا وقوعها وقد يحصل له ادراك النسبة الحكمية فيحكم ولم يحصل له الادراك المسمى بالحكم فهما

Copyright © King Saud University